النصب بضربا في قولك ضربا زيدا النيابة عن أضرب لا تضمنه معناه
الثالث للجمهور انه بشرط مقدر بعد الطلب وهذا ارجح من الأول لأن
الحذف والتضمين وان اشتركا في انهما خلاف الاصل لكن في التضمين تغيير
معنى الأصل ولا كذلك الحذف وايضا فان تضمين الفعل معنى الحرف
اما غير واقع او غير كثير وقع الثاني لان نايب الشيء يؤدي معناه و الطلب
لا يؤدي معنى الشرط وأبطل ابن مالك بالآية ان يكون الجزم في جواب
شرط مقدر لان تقديره يستلزم ان لا يختلف احد معنا المقول له ذلك
عن الامتثال ولكن التخلف واقع واجاب ابنه بان الحكم مسند اليهم
على سبيل البدل جمالا الى كل فرد فيحتمل ان الاصل يقم اكثرهم ثم حذف
المضاف وانيب عنه المضاف اليه فارتفع واتصل بالفعل وبأحتمال أنه
ليس المراد بالعباد الموصوفين بالايمان مطلقا بل المخلصين منهم ولكل
مؤمن مخلص قال له الرسول أقم الصلوة اقامها وقال المبرد التقدير
قل لهم اقيموا يقيموا والجزم في جواب اقيموا المقدر لا في جواب قل وزيفه
ان الجواب لا بد ان يخالف الجاز كما في الفعل والفاعل نحو ائتني اكرمك
او في الفعل نحو اسلم تدخل الجنة او في الفاعل نحو قم اقم ولا يجوز ان يتوافقا
فيهما وايضا فان الأمر لا يصلح جهة ويقيموا للغيبة وقيل يقيموا مبني على
محل أقيموا وهو مبني وليس بشيء وزعم الكوفيون وابو الحسن ان لام
الطلب حذفت حذفا مستمرا في نحو قم واقعدوان الاصل لتقم ولتقعد
فحذفت اللام للتخفيف وتبعها صرف المضارعة ويقولهم أقول لان الامر
معنى فحقه ان يؤدي بالحرف ولأنه أخو النهي وقد دل عليه بالحرف ولأن
الفعل أنما وضع لتقييد الحدث بالزمان المحصل وكونه أمرا أو خبرا

خارج عن مفصوده ولانهم قد نطقوا بذلك كقوله لتقم انت يا ابن خير قريش
فلتقض حوايج المسلمين وكقراءة الجماعة فبذلك فلتفرحوا وفي الحديث
لتأخذوا مصافكم ولأنك تقول اغزُ واخشَ وارمِ واضربا واضربوا واضربي
كما تقوله في الجزم ولان البناء لم يعهد كونه بالحذف ولان المحققين على ان
أفعال الانشاء مجردة عن الزمان كبعت وأقسمت وقبلت وأجابوا عن
كونها مع ذلك افعالا بان تجردها عارض لها عند نقلها عن الخبر وكما
يمكنهم ادعاء ذلك في نحو قم لأنه ليس له حالة غير هذه وحينئذ فتكلفه
وأذا ادعي ان اصله لتقم كان الدال على الانشاء اللام لا الفعل وأما اللام
غير العاملة فسبع احدها لام الابتداء وفائدتها امران توكيد مضمون
الجملة ولهذا زحلقوها في باب ان عن صدر الجملة كراهية ابتداء الكلام
بمؤكدين وتخليص المضارع للحال كذا قال الاكثرون واعترض ابن مالك
الثاني بقوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم يوم القيمة أتى ليجزيني ان تذهبوا
به فان الذهاب كان مستقبلا فلو كان يعين حالا لزم تقدم الفعل في
الوجود على فاعله مع انه ثلاثة والجواب ان الحكم في ذلك اليوم واقع لا محالة
فينزل منزلة الحاضر المشاهد وان التقدير قصدان تذهبوا والقصد حال
وتقدير ابي حيان قصدكم أن تذهبوا مردود بانه يقتضي حذف الفاعل
لان أن تذهبوا على تقديره منصوب وتدخل بأتفاق في موضعين احدهما
المبتداء نحو لأنتم أشد رهبة والثاني بعد أن وتدخل في هذا الباب على
ثلاثة باتفاق الاسم نحو ان ربي لسميع الدعاء والمضارع لشبهه به نحو
وان ربك ليحكم بينهم والظرف نحو وانك لعلى خلق عظيم وعلى ثلاثة
بأختلاف احدها الماضي الجامد نحو ان زيدا لعسى ان يقوم او لنعم الرجل